



الجمهورية التونسية  
وزارة التعليم العالي  
والبحر العلمي



تونس، في 10 مارس 2022

من رئيس جامعة الزيتونة  
إلى الطالبة (ة) منى سهيلي

الموضوع : دعوة لإجراء مناظرة إعادة التوجيه (دورة مارس 2022).

الشعبة المطلوبة : الإجازة في العلوم الإسلامية.

تبعاً لمشاركتك في مناظرة إعادة التوجيه الخاصة بجامعة الزيتونة (دورة مارس 2022)، تشرفنا دعوتك لإجراء اختبارات هذه المناظرة. وعليه، يرجى الحضور مصحوباً بهذا الاستدعاء وببطاقة التعريف الوطنية وجواز التلقيح، بمقر المعهد العالي للحضارة الإسلامية بتونس بـ 11 نهج جامع الهواء - ساحة معقل الزعيم - تونس، وذلك يوم الأربعاء 23 مارس 2022، في الساعة 8.30 صباحاً. وستكون روزنامة الاختبارات كما يلي :

المادة	التاريخ	التوقيت
تفكير إسلامي	الأربعاء 23 مارس 2022	من الساعة 9.00 إلى الساعة 12.00
ثقافة عامة	الأربعاء 23 مارس 2022	من الساعة 14.00 إلى الساعة 16.00

مع تمنياتنا لك بالتوفيق والنجاح. والسلام.

رئيس جامعة الزيتونة  
الطيف الوعزي



## نظام سير الامتحانات الخاصة بمناظرة إعادة التوجيه الجامعي بجامعة الزيتونة

- 1 - الاستظهار بجواز التلقيح إجباري.
- 2- يتعين على كلّ مترشّح الاستظهار بطاقة التعريف الوطنية والاستدعاء الموجه إليه عند دخول قاعة الامتحانات وعند كلّ طلب، كما تجدر الإشارة إلى أنّ ممثلة من الإدارة تتولى التثبيت في هويات المنقبات.
- 3- يمنع على كلّ مترشّح وصل متأخراً بـ 15 دقيقة دخول قاعة الامتحان، حسب قانون المناظرات الجامعية، كما لا يسمح بخروج أي مترشّح قبل مرور 30 دقيقة مهما كان السبب.
- 4 - على المترشّحين الالتزام باحترام البروتوكول الصحي والمتمثلة خاصة في إجبارية ارتداء الكمامة واستعمال المطهر والالتزام بالتباعد كما يمنع تبادل الأدوات المدرسية مهما كان نوعها.
- 5- من الضروري إمضاء ورقة الامتحان الخاصة بكلّ مترشّح من قبل مراقب القاعة.
- 6- يمنع على المترشّح منعا باتا دخول قاعة الامتحان وبحوزته هاتف جوال أو أية آلة الكترونية غير مرخص فيها.
- 7- يتعين على المترشّح إمضاء ورقة الحضور في الخانة المخصصة له عند دخوله قاعة الامتحان وعند تسليمه ورقة الامتحان ويعتبر إمضاؤه دليلا على إرجاعه الورقة.
- 8- يجب على المترشّح إرجاع ورقة الامتحان عند مغادرته القاعة، حتى لو كانت بيضاء.
- 9- يطالب المترشّح بالامتنال لجميع تعليمات مراقب قاعة الامتحان وكلّ مناقشة لهذه التعليمات أو عدم احترامها يعرّض صاحبها لمغادرة قاعة الامتحان في الإبان.
- 10- يحرم كلّ مترشّح تضبط لديه أية وثيقة أو وسيلة غش من مواصلة الامتحان ويقصى مباشرة من المناظرة.

